



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُهُورِيَّة مِصْرُ الْعَرَبِيَّة

مَجْلِسُ الدُّولَة

رَئِيسُ الْجَمْعِيَّةِ الْعُوْمَوْمِيَّةِ لِلْفُتُوْحِ وَالشُّرُعِ
الْمُسْتَشَارُ النَّائِبُ الْأَوَّلُ لِرَئِيسِ مَجْلِسِ الدُّولَةِ

١٢٤	رقم التبليغ:
٢٠٢١/٩١٦	بتاريخ:
٤٦٢٦/٢/٣٢ ملف رقم:	



السيد اللواء / وزير التنمية المحلية

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٩١٥) المؤرخ ٢٠١٧/٢/١٤، بشأن النزاع القائم بين محافظة الإسكندرية (مديرية الشئون الصحية) والهيئة القومية لسكك حديد مصر، بخصوص ملكية قطعة الأرض المقام عليها مبني وحدة صحة الأسرة ووحدة الحضرة والأسرة الكائنة أعلى كوبري الحضرة - قسم باب شرق - بمحافظة الإسكندرية.

وحاصل الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن قطعة الأرض محل النزاع الكائنة بشارع الشهيد جلال الدسوقي - شياخة شيزار - قسم باب شرق - محافظة الإسكندرية، كانت تتبع مديرية الشئون الصحية بالمحافظة، ومقامة عليها عيادة طلاب المدارس، ويصدر القانون رقم (٩٩) لسنة ١٩٩٢م بشأن التأمين الصحي على الطلاب، فقد آلت ملكية هذه العيادة إلى الهيئة العامة للتأمين الصحي، وبتاريخ ٢٠٠٤/٣/٣ تم الاتفاق بين رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الصحي ورئيس قطاع الدعم الفنى والمشروعات بوزارة الصحة على تسلیم موقع عيادة الحضرة (طلاب المدارس) إلى مديرية الشئون الصحية لتقيم عليه وحدة طب الأسرة، على أن تظل ملكية الأرض والمبنى المقامة عليها للهيئة العامة للتأمين الصحي، وبتاريخ ٢٠١٥/٣/١٨ أصدر رئيس الإدارة المركزية للمحطات - بالهيئة القومية لسكك حديد مصر - منطقة غرب الدلتا - القرار رقم (١١٩) لسنة ٢٠١٥م متضمنا إزالة التعديات الواقعة على أملاك الهيئة بناحية الحضرة وكوبري الحضرة وبحري - قسم باب شرق، وهو ذات الموقع المقامة عليه وحدة طب الأسرة، وإزاء ذلك فقد طلبت عرض النزاع بخصوص ملكية قطعة الأرض المذكورة على الجمعية العمومية لإبداء الرأى الملزم بشأنه.

وقد سبق عرض النزاع على الجمعية العمومية لسياسي الشئون والشروع بجلستها المعقودة في ٢٧ من مارس عام ٢٠١٩م الموافق ٢٠١٩٤٠، وذلك إلى تشكيل طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة مدير مديرية المساحة بمحافظة الإسكندرية، ولذلك فإننا نرجو منكم إبراز البيانات الأساسية لها، وتسلسل ملكيتها منذ أن كانت أرض فضاء حتى إقامة مبني وحدة طب الأسرة، وذلك بمرفق السجلات الرسمية والخرائط



تابع الفتوى ملف رقم: ٤٦٢٦/٢/٣٢

(٢)

المساحية، وتحديد الجهة المالكة لها، وتحديد الحائز الفعلي لها، ويبحث السند القانوني لدى طرفي النزاع في ملكيته لهذه المساحة، وبيان ما إذا كانت تدخل ضمن المساحة الواردة بالعقودين المؤرخين ١٩١٠/٦، ١٩٣١/٧، وما إذا كانت تدخل في حرم الهيئة القومية لسكك حديد مصر، وما إذا كان قد أستخرج ترخيص بناء لإقامة وحدة طب الأسرة من عدمه، وذلك لسكك حديد مصر من عدمه، وما إذا كان قد أستخرج ترخيص بناء لإقامة وحدة طب الأسرة من عدمه، وذلك جميعه في ضوء ما تسفر عنه المعاينة على الطبيعة، وما يتوافر من بيانات وأوراق ومستندات لدى طرفي النزاع والجهات ذات الاختصاص، وللجنة إبداء ما تراه من ملاحظات على أن تودع تقريرها مرافقاً له محاضر أعمالها، وجميع الأوراق التي بنيت عليها نتيجة هذا التقرير، لدى الجهة عارضة النزاع التي تلتزم بتقديمه إلى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع قبل انعقاد جلسة ١٩٧/١٧ م.

وقد ورد كتاب وزارة التنمية المحلية رقم (١٠٢٤/٥) المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١٢ م مرفقاً به كتاب السكرتير العام لمحافظة الإسكندرية رقم (١٦٥٨) المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١١، ومرفقاته المتضمنة ما يفيد مطالبة مدير مديرية المساحة بالإسكندرية بوصفه رئيس اللجنة المشكلة وفقاً لقرار الجمعية العمومية سالف الذكر بالإفادة عن سيقوم بتقديم طلب إلى مديرية المساحة بالإسكندرية لعمل الرفع المساحي للأرض محل النزاع، وتکليف أحد مهندسي الحي المختصين لبحث التراخيص السابق إصدارها لقطعة الأرض ذاتها، وكذلك تکليف أحد مختصي الشهر العقاري لبحث سندات الملكية لدى طرفي النزاع، حيث إنه جهة الاختصاص ومديرية المساحة بالإسكندرية ليست جهة بحث ملكية.

ونفيده: أنه بإعادة عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقدة في ٢٣ من ديسمبر عام ٢٠٢٠ من جمادى الأولى عام ١٤٤٢هـ؛ وذلك في ضوء ما ورد بكتاب وزارة التنمية المحلية رقم (١٠٢٤/٥) المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١٢ م المشار إليه ومرفقاته على النحو المتقدم بيانه، وإذاء استمرار عدم صلاحية النزاع الماثل للفصل فيه بحالته الراهنة؛ فقد ارتأت الجمعية العمومية إعادة تکاليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية، على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى إعادة تکاليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة مدير مديرية المساحة بمحافظة الإسكندرية، وبشكلها بطرفاً النزاع، والهيئة العامة للتأمين الصحي، وكذلك عضو من مصلحة الشهر العقاري بالإسكندرية، وعضو من قسم التراخيص المختص بالحي التابع له قطعة الأرض محل النزاع، للقيام بدوره في تحرير التقرير تحديدها بجلسة الجمعية العمومية المعقدة في ٢٧/٣/٢٠١٩ م، وللجنة إبداء ملاحظات من ملاحظات على أن تودع تقريرها مرافقاً له محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة



تابع الفتوى ملف رقم: ٤٦٢٦/٢/٣٢

(٣)

عارضة النزاع؛ التي تلتزم بتقديمه إلى الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ١٤ / ٤ / ٢٠٢١ م.
على أن يقدم طلب الرفع الماسحى من الجهة عارضة النزاع (الهيئة القومية لسكك حديد مصر).

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في:

رئيس
الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

